المساواة بين مواطني الاقليم المتمتع بالحكم الذاتي والمواطنين الآخرين في الاقاليم المختلفة للدولة المعنيّة في تملّكها، وشرائها، والانتقال من الاقليم واليه، من دون أية حواجز ثقافية، أو لغوية، أو عنصرية، وذلك اعمالاً للمساواة بين المواطنين التي تكفلها الدولة وتدخل ضمن صلاحياتها، وكذلك تأكيداً لسيادة الدولة على الاراضي والاقاليم كافة الخاضعة لها[١٤].

على ان مشكلة الأراضي العامة، أو الاقليم، تثار، بشكل خاص، لدى تطبيق ما يسمّى بالحكم الذاتي الشخصي تمييزاً له عن الحكم الذاتي الاقليمي. فالحكم الذاتي الشخصي تطبّق صيغته عندما يكون المقصود منح أقلية قومية، أو ثقافية، أو عرقية، حوّلتها الظروف التاريخية من دولة مغطّاة دون تركزها في منطقة أو اقليم واحد، الى دولة مبعثرة وموزّعة بين أقاليم ومناطق شتّى في الدولة، ويختلط ابناؤها ثقافياً، ولغوياً، مع بقية أفراد المجتمع. وينصرف مضمون الحكم الذاتي الشخصي، في هذه الحالة، الى منح أبناء هذه الاقلية استقلالاً ثقافياً ذاتياً، أي تعلّم لغتهم، وتنمية ثقافاتهم وتقاليدهم، أينما وجدوا في اقليم الدولة. وكان الاشتراكي النمساوي كارل راينر أول من تحدث عن هذا النمط من أنماط الحكم الذاتي، والذي يصعب تطبيقه[١٥]. وفي هذه الحالة، لا تثار مشكلة الاراضي أو الاقليم؛ اذ هي جزء لا يتجزأ من اقليم الدولة، والحكم الذاتي يمنح لأفراد الاقلية المعنيّة بأشخاصهم. أمّا الحكم الذاتي الاقليمي، فانه يمنح للأقليات القومية، والثقافية، والعرقية، التي تتواجد في اقليم بذاته، أو في منطقة بذاتها، من اقليم الدولة. وكما هو واضح، فان الحكم الذاتي ينصرف مدلوله، هنا، الى السكان والاقليم معاً، من دون ان يعني ذلك انفصال هذا الاقليم عن الدولة، أو انه لم يعد يمثّل جزءاً لا يتجزأ من اقليمها. والمساواة بين المواطنين المنتمين الى الدولة، وبين مواطني اقليم الحكم الذاتي في تملك وشراء الاراضي في الاقليم والتنقّل من الاقليم واليه، منصوص عليه في الوثائق الدستورية لكل من ارتيريا وسويسرا واقليم دانزيغ.

السياسة الاقتصادية والمالية العامة

تمثّل وحدات الحكم الذاتي، بدرجات متفاوتة، جزءاً من اقتصاد قومي موحّد، وسياسة مالية موحّدة، على الصعيد القومي؛ اذ تحتفظ الحكومة المركزية والدولة بحقوق وصلاحيات لا تقبل المنازعة في تقرير السياسة المالية، واصدار العملة، وسك النقود، وتحديد معدّلات الصرف، والتبادل، والاشراف على نظام قومي للمصارف والجمارك والضرائب. وكذلك في وضع السياسة الاقتصادية للبلاد وخطط التنمية (غالباً ما يتمّ استشارة الاقاليم والمناطق في وضع خطط التنمية) وعقد الاتفاقيات المالية والقروض مع الدول الاجنبية والمؤسسات الدولية، وضبط ومراقبة التجارة الخارجية.

ومع ذلك، فان الدولة قد تسمح، في بعض الحالات، للحكومات الذاتية بتجميع، بل وفرض، بعض الضرائب المحلية، أو تفويضها في ذلك، كما في حالة ارتيريا، وحالة الباسك الاسباني، حيث تضمّنت صيغة الحكم الذاتي الدستورية للاقليم، في العام ١٩٧٩، امكانية قيام علاقات بين حكومة الاقليم والحكومة المركزية في مجال قطاع الضرائب، في صيغة اتفاق بين الحكومتين. وكذلك تضمّن دستور سويسرا هذه الامكانية، بشكل غير مباشر، في ما يتعلّق بالكانتونات واقليم دانزيغ. كما يتمتع اقليم بورتريكو في اطار الولايات المتحدة الاميركية بالاعفاء من قانون ضريبة الدخل الفيدرالية، وله مطلق الحرية في فرض الضرائب الخاصة به.

ترتيبات الأمن

تقتصر ترتيبات الامن في تطبيقات الحكم الذاتي على الأمن الداخلي المحدود بنطاق